دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	آليات ومتطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية
المصدر:	الفكر المحاسبي
الناشر:	جامعة عين شمس - كلية التجارة - قسم المحاسبة والمراجعة
المؤلف الرئيسي:	ابن عمارة، نوال
مؤلفين آخرين:	عطية، العربي
المجلد/العدد:	مج19, ع4
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2015
الصفحات:	289 - 309
رقم MD:	753746
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	هيئات الرقابة الشرعية ، الحوكمة ، المؤسسات المالية الإسلامية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/753746

© 2018 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

آليات ومتطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية

الدكتورة

نوال بن عمارة

الدكتور

العربي عطية

آليات ومتطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية

Mechanisms and the requirements of governance of Shariah Supervisory Authorities in the Islamic financial institutions

د. نوال بن عمارة
مديرة مخبر متطلبات تأهيل وتنمية الاقتصاديات النامية في ظل الانفتاح الاقتصادي العالمي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة قاصدي مرباح –ورقلة –الجزائر
b.naoual_sf@yahoo.com

د. العربي عطية
رئيس فريق بحث بمخبر متطلبات تأهيل وتنمية الاقتصاديات النامية في ظل الانفتاح الاقتصادي العالمي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة قاصدي مرباح –ورقلة –الجزائر
larbiattia@yahoo.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور هيئات الرقابة الشرعية ومهامها وآليات تشكيلها، والدور الفعال الذي تقوم به مبادئ وآليات الحوكمة في زيادة كفاءة أداءها، وإبراز أهمية حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في تحقيق الإفصاح والشفافية على أعمالها.

وتوصلت الدراسة إلى ضرورة توفير دليل إرشادي لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية حول كيفية تأدية واجباتها المتعلقة بالقضايا الشرعية، وكذا استكمال الإطار القانوني ورفع كفاءة الهيئات الشرعية والأجهزة الإشرافية والرقابية للمؤسسات المالية الإسلامية، والعمل على الاهتمام بالتخطيط والرقابة وتقويم الأداء لهيئات الرقابة الشرعية، وكذلك الإفصاح والشفافية عن نشاط هذه الهيئات الشرعية لطمأنه المتعاملين، من خلال صياغة إطار عمل لحوكمة هيئات الرقابة الشرعية وتعميمه على المؤسسات المالية الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: هيئات رقابة شرعية، حوكمة، مؤسسات مالية إسلامية.

Abstract:

This study aims to highlight the role of Shariah Supervisory Authorities, functions and mechanisms of formation, effectively played by the principles and mechanisms of governance in increasing the efficiency of its performance, and to highlight the role and importance of legitimate governance oversight bodies in the achievement of disclosure and transparency to its business.

The study found the need to provide a guiding board of directors and Shariah Supervisory Authority on how to perform their duties on the issues legitimacy guide, as well as the completion of the legal framework and raising the efficiency of the legitimate bodies, and the supervisory and control devices for Islamic Financial Institutions 'And work on the interest of planning, monitoring and evaluating performance of the Sharia Supervisory Authority, as well as disclosure and transparency about the activities of these illegal bodies to reassure dealers, through the formulation of a framework for legitimate governance oversight bodies and circulated to Islamic financial institutions.

Key words: Sharia Supervisory Authorities, governance, Islamic financial institutions.

تمهيد:

تعتبر الرقابة الشرعية من أهم الأجهزة التي تمس الكيان التنظيمي للمؤسسات المالية الإسلامية، وهي ضرورة للتأكد من الالتزام الشرعي لمعاملاتها، وبذلك تساعد هذه المؤسسات على تأدية دورها في تنمية المجتمعات. وباعتبار أن المؤسسات المالية الإسلامية أدركت ضرورة إنشاء جهة خاصة وظيفتها التأكد من الالتزام الشرعي، والقيام بواجب الضبط الشرعي لممارسات هذه المؤسسات، إلا أن بعضها قام بتشكيل هيئة رقابة شرعية شكليا بهدف الاحتفاظ بها كمظهر يؤمن جذب المتعاملين معها دون الاهتمام بتفعيل دورها الحقيقي في تصويب الأخطاء وتقويم المعاملات وتطوير الأنشطة وتحسين الأداء نحو الأفضل.

ومما لا شك فيه أن حوكمة هيئات الرقابة الشرعية أصبحت تحتل أهمية كبيرة الآن، في ظل ما تشهده هذه المؤسسات المالية الإسلامية من تحول، الذي يستوجب ضرورة توظيف مبادئ

وأسس الحوكمة في سبيل تحسين أداء هيئات الرقابة الشرعية لتحقيق الأهداف المناطة بها، وتفعيل المسائل المتعلقة بالرقابة وتحقيق الالتزام الشرعي، وفق مبادئ وأسس واضحة للارتقاء بالأداء في جو عام من الإفصاح والشفافية والمسؤولية تجاه جميع أصحاب العلاقة بالمؤسسات المالية الإسلامية.

إشكالية الدراسة: تتمحور إشكالية الدراسة في التعريف بهيئات الرقابة الشرعية من حيث المفهوم والأهمية ودورها في تحقيق المصداقية الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، خاصة مع التوجه العالمي نحو تطبيق الحوكمة ومبادئها في تطوير أداء أعمال هيئات الرقابة الشرعية. لذلك نحاول الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية:

ما هو دور آليات الحوكمة في تطوير أداء هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية؟

وتتفرع منه الأسئلة الثانوية التالية:

- ما هو دور هيئات الرقابة الشرعية في تحقيق الالتزام الشرعي؟
- ما المقصود بحوكمة هيئات الرقابة الشرعية؟
- ما مدي مساهمة آليات الحوكمة في تعزيز عمل هيئات الرقابة الشرعية؟

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من خلال تعرضها لهيئات الرقابة الشرعية باعتبارها أهم جهاز في بناء الهيكل التنظيمي للمؤسسات المالية الإسلامية، فهي تشرف على جميع أعمال المؤسسة للتأكد من الالتزام الشرعي لمعاملاتها، وكذا تعرضها لحوكمة هيئات الرقابة الشرعية، وما يتميز به تطبيق مبادئ وآليات الحوكمة إلى تحقيق قدر كبير من الإفصاح والشفافية على أعمال هيئات الرقابة الشرعية، وبالتالي زيادة كفاءة أداء المؤسسات وتعظيم قيمتها وحماية حقوق جميع أصحاب المصالح فيها.

فرضيات الدراسة:

لمعالجة هذا الموضوع نفترض في البداية ما يلي:

- تساهم هيئات الرقابة الشرعية في تحقيق الالتزام الشرعي.
- يساهم تطبيق مبادئ وآليات الحوكمة في زيادة كفاءة أداء هيئات الرقابة الشرعية.

- تساعد حوكمة هيئات الرقابة الشرعية على قدرتها على تحقيق العدالة والشفافية للأطراف المختلفة المتعاملة معها.

أهداف الدراسة:

تسعي الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على هيئات الرقابة الشرعية من حيث مفهومها، ومهامها وإلزامية قراراتها؛
- إبراز دور هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية؛
- دراسة الحوكمة وآلياتها كمدخل لتطوير أعمال هيئات الرقابة الشرعية؛
- الاستفادة من أدوات الحوكمة في تعزيز دور هيئات الرقابة الشرعية في قضايا الأخلاقيات المهنية والرقابة والشفافية؛
- تقديم التوصيات التي يمكن أن تساهم في تطوير أداء هيئات الرقابة الشرعية من خلال حوكمتها، وإثراء الاهتمام بهذه التوجهات الحديثة.

منهج الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي المستعمل تقريبا في كل الدراسات الاقتصادية، من خلال العودة إلي المراجع والبحوث التي تعرضت لموضوع الدراسة سواء كانت مباشرةٍ أو غير مباشرة.

تقسيم الدراسة:

يمكن تقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

المحور الأول: التعريف بهيئات الرقابة الشرعية ومهامها؛

المحور الثاني: حوكمة هيئات الرقابة الشرعية؛

المحور الثالث: آليات الحوكمة ودورها في تعزيز عمل هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية.

أولا-التعريف بهيئات الرقابة الشرعية ومهامها.

١- مفهوم وأهداف الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية:

١/١ مفهوم الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية:

عرف معيار الضبط الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الرقابة الشرعية على أنها "عبارة عن فحص مدي التزام المؤسسة بالشريعة في جميع أنشطتها، ويشمل ذلك: فحص العقود، والاتفاقات، والسياسات، والمنتجات، والمعاملات، وعقود التأسيس، والنظم الأساسية، والقوائم المالية، والتقارير وبخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي" [١].

وتعرف كذلك على أنها الرقابة التي تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، للتأكد من التزام كافة الإدارات فيه بالناحية الشرعية، وحتى تتحقق هذه الرقابة بشكل فعلي، يجب إعطاء هذه الهيئة سلطات واسعة من الناحية الإدارية ويساعده في ذلك إدارة خاصة بالتدقيق الشرعي، وتقوم الهيئة بالاطلاع على تقاريرها [٢]. من هذين التعريفين نستخلص المعالم الأساسية للرقابة الشرعية وأهمها:

- تتمثل عمليات الرقابة الشرعية في متابعة كافة الأعمال والسلوكيات للأفراد والمؤسسات وغيرها؛
- فحص ومراجعة الأعمال في ضوء أحكام ومبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية؛
- إبداء الرأي والتقويم عن مدي الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية؛
- تقديم الإرشادات والتوجيهات والتوصيات اللازمة للعلاج وتقرير الجزاءات المناسبة للمتسبب في المخالفات والأخطاء بعمد.

٢/١ أهداف الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية: تتمثل الأهداف الأساسية للرقابة الشرعية فيما يلي:

- الابتعاد التام عن الفوائد والربا وتحري الحلال من المعاملات وتجنب حرامها [٣]؛
- تحفيز المؤسسات المالية الإسلامية وكافة المتعاملين معها وغيرهم على الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية حتى يعم الخير على المجتمع؛

- الاطمئنان من أن النظم الأساسية واللوائح الداخلية المختلفة قد أعدت طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية والابتعاد عن كل ما يعارضها واعتباره باطلا [٤]؛
- التأكد من تصميم نماذج العقود والنظم والسجلات بشكل يوافق الشريعة الإسلامية [٥]؛
- التأكد من أن اختيار العاملين قد تم علي أسس شرعية [٦]؛
- تحقيق المتابعة المستمرة والمراجعة والتحليل بما يضمن تنفيذ العمل طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية وبيان المشكلات والصعوبات؛
- المساهمة والمشاركة في ابتكار صيغ جديدة إسلامية لتوظيف الأموال في المجالات المشروعة، وذلك بالتعاون مع إدارة المؤسسات المالية الإسلامية والعاملين وأجهزة الرقابة الأخرى [٧].

٢- هيئة الرقابة الشرعية ومهامها:

١/٢ مفهوم هيئة الرقابة الشرعية:

تعرف هيئة الرقابة الشرعية على أنها "جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون من المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الإسلامية وله إلمام بفقه المعاملات، ويعهد لهيئة الرقابة الشرعية توجيه نشاطات المؤسسة ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتكون فتواها وقرارتها ملزمة لها" [٨].

وهيئة الرقابة الشرعية تستمد مشروعيتها من بداية التفكير في إنشاء المؤسسة المالية الإسلامية، وذلك كي تراعي خطوات إنشاءها، وتراجع أولا بأول إجراءات قيام ذلك الكيان الجديد، وتدعو إليه بين الناس وتضفي الشرعية على قيامه [٩].

يتضح من هذين التعريفين أن الهيئة تقوم بمهمتين:

- الفتوي التي تساعد المؤسسة على الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وأوجه نشاطها، أي أن الهيئة تقوم بإصدار الفتاوي والتوصيات فيما تعرضه عليها الإدارة من تساؤلات كمراجعة نماذج العقود واللوائح التي تستعملها المؤسسة في معاملاتها؛
- الرقابة الشرعية من خلال مراجعة وتدقيق معاملات المؤسسة للتأكد من عدم مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية، وتنبيه الإدارة على المخالف منها بقصد تصحيحه وعدم تكراره.

٢/٢ مهام هيئة الرقابة الشرعية:

تتحمل الرقابة الشرعية على عاتقها عددا كبير من المهام، ويجدر بنا القول أن سلامة التطبيق الشرعي ليست مسؤولية هيئة الرقابة الشرعية لوحدها، بل إن جميع العاملين مسؤولين عن ذلك أيضا:

- تشرف الهيئة على جميع النواحي الشرعية بالمؤسسة، للتأكد من مطابقة معاملاتها لأحكام الشريعة الإسلامية وفتاوي الهيئة، والاعتراض على المخالف منها [١٠]؛
- تقوم الهيئة بمتابعة تنفيذ ما تصدره من فتاوي وأراء شرعية تداركا لما قد يواجه التطبيق من مشكلات عملية، وهذا ضمن الرقابة اللاحقة أيضا [١١]؛
- تعتبر عمليات المراجعة من أهم ما تقوم به هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، وتعرف بعمليات الرقابة اللاحقة، وهي تشمل مراجعة كل الأعمال والعمليات والعقود والملفات، وذلك بالتحقق من موجودات المؤسسة، ومراجعة الميزانية والحسابات الختامية للتأكد من أن كلها قد أعدت لأحكام الشريعة الإسلامية؛
- قيام الهيئة برفع واستقبال التقارير الدورية ثم مناقشتها، حيث تقوم الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية بإصدار تقارير عن العمليات التي قامت بها، حيث أن كلا من المراقب الشرعي والمالي مسؤول أمام المودعين والمساهمين على تقديم تقرير بصحة سير العمل؛
- تعمل هيئة الرقابة الشرعية على تقييم الأداء الاجتماعي للمؤسسات المالية الإسلامية على مستويين، حيث يتضمن المستوي الِأول دور المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية الداخلية وهيئة الرقابة الشرعية في تقييم الأداء الاجتماعي، أما المستوي الثاني فيتضمن العلاقة الموضوعية بين المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية الخارجية وهيئة الرقابة الشرعية وأثر هذه العلاقة في تقييم الأداء الاجتماعي للمؤسسات المالية الإسلامية [١٢].

٣- تشكيل هيئة الرقابة الشرعية واستقلاليتها:

١/٣ تشكيل هيئة الرقابة الشرعية:

تتشكل هيئة الرقابة الشرعية للتأكد من أن معاملات المؤسسة تسير وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وتتولي مطابقة معاملات وتصرفات المؤسسة لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، ويحدد النظام الأساسي لكل المؤسسة كيفية تشكيلها وممارستها لعملها واختصاصاتها الأخرى [١٣].

وتتكون الهيئة من عدد من علماء الشرع وفقهاء القانون المقارن المؤمنين بفكرة المؤسسات المالية الإسلامية، ويجب أن تتوافر في تعيينهم بالإضافة إلى أنهم من علماء وفقهاء شروط أخري تكفل لهم حرية إبداء الرأي منها: [١٤]

- ألا يكونوا من العاملين بالمؤسسة المالية الإسلامية، أو أعضاء بمجلس إدارتها ضمانا استقلالهم، وعدم التأثير عليهم؛
- أن تحدد اختصاصات الهيئة بحيث تكون قادرة على القيام بالرقابة الشرعية على جميع أعمال المؤسسة، وتزود بالإمكانيات التي تساعدها على ذلك؛
- ويجب أن تتكون هيئة الرقابة الشرعية من أعضاء لا يقل عددهم عن ثلاثة، ولهيئة الرقابة الشرعية الاستعانة بمختصين في إدارة الأعمال أو الاقتصاد وغيرهم.

٢/٣ استقلالية هيئة الرقابة الشرعية:

لضمان تحقيق الاستقلالية الكاملة لهيئة الرقابة الشرعية يجب أن يكون للجمعية العامة للمساهمين، وجري العرف أن يرشح أعضاؤها بمعرفة مجلس الإدارة ويتم التعيين بمعرفة الجمعية العامة وهي التي تحدد أتعابها ولها الحق عزلها [١٥]. أي أن الجمعية العامة تقوم باختيار رئيس وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية وهي التي تقوم بتحديد مخصصاتها من مكافآت وأتعاب، مما يجعل هذه الهيئة مسؤولة مسؤولية كاملة أمام المساهمين وأصحاب المشروعات الاستثمارية والمتعاملين ولهم الحق في مقاضاتها إذا أصابهم ضرر بسبب الاعتماد على تقاريرها.

٤– القوة القانونية لهيئة الرقابة الشرعية وإلزامية قراراتها:

١/٤ القوة القانونية لهيئة الرقابة الشرعية:

تستمد قوة الهيئة من خلال موقعها في الهيكل التنظيمي للمؤسسة والجهة التي يتبعها ويأخذ السلطة منها، وتأخذ هيئات الرقابة الشرعية سلطتها على أساس الاعتبارات التالية:

- الرقابة الشرعية تأتي من أصل الرقابات المختلفة في الإسلام كالرقابة الذاتية والمالية، والتي تفهم من بين مقاصد الشريعة الخمسة [١٦]؛
- إبداء الرأي الشرعي فيما يستوجب ذلك من معاملات المصرف دون توقف أو انتظار لعرض، أي القيام بولاية الإفتاء في المصرف، وهذا يحقق في نظرنا فاعلية الهيئة وتفاعلها مع كل أجهزة المصرف ونشاطاته ووقوفها على كل ما يجري فيه لا أن تنتظر حتى تعرض عليها المعاملة إذا رأت إدارة المصرف ذلك [١٧]؛
- تعتبر الهيئة من وجهة نظر القانون هي الجهاز التشريعي والتأسيسي للمؤسسة المالية الإسلامية، أي أن كل معاملاتها تقع خارج إطار الإلزام القانوني العام؛
- يتأثر المودعون في المؤسسة المالية الإسلامية بنتائج الأعمال ربحا أو خسارة وعدم مشاركتهم في اختيار مجلس الإدارة ومراقب الحسابات يجعلهم في استغناء عن رقابة العمل الذي يشاركون في نتائجه ومن هنا كان من الضروري أن تشكل الرقابة الشرعية الممثل الفعلي لرقابة المودعين، وذلك إن لم يكن للمودعين ممثل عنهم في الرقابة على المؤسسة [١٨].
- مما يطالب به مراجع الحسابات أن يوضح مدي التزام المؤسسة المالية الإسلامية باللوائح والقرارات المتخذة، وكذا قرارات هيئة الرقابة الشرعية بها، وبالتالي فإن قرارات هيئة الرقابة الشرعية ذات أثر فعال على تقرير مراجع الحسابات المعتمد من قبل السلطات التشريعية.

٢/٤ إلزامية قرارات هيئة الرقابة الشرعية:

يقصد بالإلزام إكساب هيئات الرقابة الشرعية سلطة حمل المؤسسات المالية الإسلامية على تنفيذ ما يصدر عنها من قرارات وفتاوي [١٩]. ويعتبر مبدأ الإلزامية في الرقابة الشرعية من أهم العوامل في تحقيق الهدف الرئيسي من وجود الرقابة الشرعية وهو التزام أحكام الشريعة الإسلامية، حيث لا توجد أي قيمة للرقابة الشرعية إذا لم تكن قراراتها ملزمة للمؤسسة.

وتعتمد درجة إلزامية قرارات الرقابة الشرعية على مكانتها في الهيكل التنظيمي للمؤسسات المالية الإسلامية، وعلى كيفية تطبيق القرار داخل المؤسسة بشكل عام، وعلى درجة قوة الأعضاء الشخصية من خلال تمسكهم بآرائهم وفرضها على الإدارة [٢٠].

إن استقلالية الرقابة الشرعية واكتساب قراراتها صفة الإلزام، من المبادئ الأساسية لإعطاء الرقابة الشرعية حقها في القيام بدورها في الإفتاء والتوجيه والمراجعة والتصحيح، ولا توجد أي قيمة للرقابة الشرعية إذا لم تكن قراراتها ملزمة للمؤسسة، لأن الفتوي الصادرة عنها هي حكم شرعي واجب الإتباع شرعا، ويري الدكتور عبد الحميد البعلي أن هيئة الرقابة الشرعية تستمد مشروعيتها وسبب وجودها من ثلاثة أوجه هي: [٢١]

- النظام الأساسي للمؤسسات المالية الإسلامية: فالنظام الأساسي الصادر بإنشاء المؤسسة المالية الإسلامية يتضمن نصا خاصا بالهيئة الشرعية ينظم طريقة عملها وكيفية تشكيلها، ويأتي ذلك في الغالب استنادا إلى النص الخاص بتحريم التعامل بالربا أو الفائدة أخذا أو إعطاء أو النص الخاص بالالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.
- تستمد الهيئة مشروعيتها من مباشرتها لاختصاصاتها: فإذا باشرت الهيئة اختصاصاتها وأدت عملها على النحو الذي يتلاءم ونشاطها ويحقق الأهداف التي يقوم عليها، وبذلك أكدت مشروعيتها وإذا قصرت فقدت مشروعيتها ومبرر وجودها.
- تستمد الهيئة مشروعيتها من مجرد التفكير في إنشاء مؤسسات مالية إسلامية: وهذا كي تراعي خطوات إنشاء هذه المؤسسات وتراجع أولا بأول إجراءات قيام ذلك الكيان الجديد وتدعو إليه بين الناس وتضفي الشرعية على قيامه.

ومما سبق نجد أن الهيئة تستمد مشروعيتها من مباشرة اختصاصاتها فهو من باب الحسبة المنوطة بالعلماء وأولوا الرأي أما فيها يتعلق بالهيئة التي تنشأ مع ميلاد فكرة المؤسسات المالية الإسلامية، فيمكن تسميتها بهيئة الرقابة الشرعية التأسيسية، وتتولي مهام التأسيس الشرعي للمؤسسة كنظام موازي ومتكامل لمجلس الإدارة التأسيسي الذي يفوضه المساهمون لإنشاء وتأسيس المؤسسة حسب القوانين والنظم المتبعة.

ثانيا-حوكمة هيئات الرقابة الشرعية.

١- مفهوم حوكمة هيئات الرقابة الشرعية:

تناولت العديد من الهيئات والكتابات مفهوم الحوكمة من أبعاد مختلفة، فمنها من ينظر للحوكمة على أنها "النظام الذي يتم من خلاله إدارة المؤسسات والتحكم في أعمالها" [٢٢]. كما تعرف بأنها "النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوي من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسئولية والنزاهة والشفافية" [٢٣]. ومنها من ركز على الناحية الاجتماعية حيث ينظر للحوكمة على أنها "الحوكمة هي الطريقة التي تمارس بها السلطة في تسيير وإدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية من أجل التنمية" [٢٤].

وتعرف كذلك على أنها "مجموعة من العلاقات بين إدارة المؤسسة ومجلس إدارتها ومساهميها والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالمؤسسة، وهي تبين الآلية التي توضح من خلالها أهداف المنشأة والوسائل لتحقيق تلك الأهداف ومراقبة تحقيقها، وبالتالي فإن الحوكمة الجيدة هي التي توفر لكل من المجلس والإدارة التنفيذية الحوافز المناسبة للوصول إلى الأهداف التي تصب في مصلحة المؤسسة والمساهمين وتسهل عملية إيجاد مراقبة فعالة، وبالتالي تساعد المؤسسة على استغلال مواردها استغلالا رشيدا يمكنها من تحقيق الأهداف المسطرة فيما يعرف بكفاءة الأداء" [٢٥].

وعرفها مجلس الخدمات المالية الإسلامية ضمن معيار "المبادئ الإرشادية لحوكمة المؤسسات التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي" بأنها مجموعة من الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن هناك إشرافا شرعيا فعالا ومستقلا" [٢٦].

أما حوكمة هيئات الرقابة الشرعية تعني "النظم التي تبين علاقة هيئة الرقابة الشرعية بالمؤسسات المالية (مجلس الإدارة، والهيئة العمومية للمؤسسة والإدارة التنفيذية لها) من حيث أسس التعيين وضبط الفتوي ومدي التزام المؤسسة بالفتوي التي تصدرها الهيئة ومسؤولية الهيئة الشرعية عن سلامة تطبيق المؤسسة للفتوي والإجراءات اللازمة لسلامة التطبيق" [٢٧].

يتضح مما سبق أن الحوكمة نظام يتضمن مجموعة من المتطلبات القانونية، الإدارية والاقتصادية تحكمها آليات تهتم بتحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وتسعي حوكمة هيئات الرقابة الشرعية إلى تحسين اختيار الأعضاء، والمساهمة في تطوير استراتيجيات واضحة للمؤسسات

المالية الإسلامية تقوم على الفاعلية والمهنية، مما يؤدي إلى تحسين الشفافية والرقابة الداخلية، وانتظام التقارير المالية فتقلص بذلك من الفساد وإساءة استغلال المنصب.

٢- أهداف حوكمة هيئات الرقابة الشرعية:

تساهم الحوكمة الجيدة لهيئات الرقابة الشرعية في دعم أداءها، وذلك من خلال الوصول إلى الأهداف التالية:

- ضمان مراجعة الأداء التشغيلي والمالي والنقدي للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- تدعم عنصر الشفافية في كافة المعاملات على النحو الذي يمكن من الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري؛
- فرض الرقابة الفعالة على أداء الهيئة الشرعية وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة فيها؛
- زيادة ثقة المتعاملين الحاليين والمرتقبين في المؤسسة المالية الإسلامية؛
- نشر ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها، لتحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد؛
- يؤدي تطبيق مبادئ الحوكمة إلى سهولة الحصول على المعلومات وممارسة الرقابة على مختلف جوانب أداء المؤسسات المالية الإسلامية، وزيادة الثقة فيها وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة ذات العلاقة بها [٢٨]؛
- مراعاة مصالح الأطراف المختلفة وتفعيل التواصل معهم.

٣- مقومات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية:

وتعتبر الدعائم الأساسية التي يجب توافرها حتى يمكن التطبيق الجيد لنظام حوكمة هيئات الرقابة الشرعية، نوجزها فيما يلي:

- اختيار وتعيين أعضاء هيئات الرقابة الشرعية؛
- مدي قدرة الهيئة الشرعية للمؤسسة على إصدار الفتاوي والأحكام الشرعية وفق ما تقتضيه ضوابط الاجتهاد وشروط الإفتاء دون أن يكون هناك مؤثرات على أعضائها تولد تهمة التبعية أو المحاباة [٢٩]؛

- السعي لتعيين هيئة رقابة شرعية مركزية في الدولة، ومن الأفضل أن تكون هناك هيئة شرعية موحدة مركزية لا تتبع لأي من المؤسسات المالية الإسلامية فتنظر في المسائل بحيادية واستقلالية تامة؛
- توفر القوانين واللوائح الخاصة بضبط الأداء الإداري لهيئات الرقابة الشرعية؛
- فعالية نظام التقارير وقدرته على تحقيق الشفافية وتوفير المعلومات لتداول قرارات الهيئة الشرعية.

ثالثا-آليات الحوكمة ودورها في تعزيز عمل هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية.

١- دور الحوكمة في تطوير عمل هيئات الرقابة الشرعية: توفر أدوات الحوكمة للرقابة الشرعية الآليات التي تحتاجها لضمان الفعالية والمساءلة واتخاذ قرارات رشيدة، فمتطلبات تعزيز الإبلاغ توجب وجود إجراءات محاسبية مطورة وأنظمة رقابة داخلية قوية، مما يزيد من الشفافية وانتظام التقارير المالية، وتصبح أنشطة الرقابة الشرعية أكثر قابلية للمساءلة عن القرارات التي تتخذها وعن مستوي الأداء الذي ينتج عنها، وبالتالي تحديد نقاط ضعف الأداء ومعالجتها.

وعليه فإن نظام الحوكمة له دور كبير في تطوير أداء عمل هيئات الرقابة الشرعية، ونوجز ذلك فيما يلي:

- تركز مفاهيم ومبادئ الحوكمة على تحقيق مصالح الأفراد والمؤسسات والمجتمعات، وهذا من الأهداف عززتها الشريعة الإسلامية؛
- نظام الحوكمة هو انعكاس لنوعية الإدارة، حيث أن الإدارة الواعية تتأكد مع ارتفاع مستوي الحوكمة هي المفتاح الذي يربطها بأدائها، على عكس الإدارة غير الواعية، تسعي دائما إلى الحصول على منافع ذاتية من ضعف مستوي الحوكمة، مما يؤثر على قرارات هيئات الرقابة الشرعية؛
- الالتزام بآليات الحوكمة في أنشطة الرقابة الشرعية سيؤدي إلى تطوير أدائها، والتغلب على مشاكلها المختلفة وزيادة قدرتها التنافسية والتشغيلية والإدارية [٣٠]؛

- تؤدي حوكمة هيئات الرقابة الشرعية إلى سهولة الحصول على المعلومات وممارسة الرقابة على مختلف جوانب أداء المؤسسات المالية الإسلامية وزيادة الثقة فيها وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة؛
- طبيعة المعلومات المتاحة لكافة المتعاملين مع المؤسسات المالية الإسلامية تعكس جودة الحوكمة، حيث أن مبدأ الإفصاح والشفافية أحد مبادئها.

٢- مبادئ حوكمة هيئات الرقابة الشرعية:

ويمكن أن يعتمد نظام حوكمة هيئات الرقابة الشرعية على المبادئ الإرشادية لحوكمة المؤسسات التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي التي وضعها مجلس الخدمات المالية الإسلامية، والتي تشكل الإطار التنظيمي لعمل المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، حيث تحقق هذه المبادئ الآتي:

- تعزيز مسؤولية الهيئات الشرعية في تنفيذ المعاملات بكفاءة تحقق المتطلبات الاقتصادية والشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- تعزيز الفصل بين السلطات والوظائف المتعارضة لضمان آليات واضحة لتحمل المسؤولية والمساءلة في عمليات هيئات الرقابة الشرعية؛
- تعزيز الاستقلالية والموضوعية في إبداء الرأي الشرعي من جهات التدقيق الشرعي.

٣- متطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية:

وتتمثل متطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية فيما يلي:

- يعد مجلس الإدارة مسؤولا عن إنشاء هيكل حوكمة شرعية ملائم، وعليه فهم المخاطر الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية؛
- وجود لجان أساسية تابعة لمجلس الإدارة لمتابعة أداء هيئات الرقابة الشرعية؛
- التأكيد على مسئولية مجلس الإدارة في الالتزام بالقوانين والمصالح ذات الصلة وتطبيق المعايير الأخلاقية في ممارسة جميع مهامه؛

- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن يكون لديها هيئة رقابة شرعية تتكون من أشخاص مؤهلين من الناحية الشرعية، ولديهم القدرة على منافسة القضايا المتعلقة بالمالية الإسلامية، وتقديم أراء شرعية صحيحة [٣١]؛
- العمل على إصدار القرارات الشرعية ونشرها إلى جميع أصحاب المصالح؛
- تفويض كافة الصلاحيات لهيئة الرقابة الشرعية لممارسة مهامها، والتي تتعلق بصورة رئيسية في:
  - الإشراف والرقابة على إعداد التقارير المالية؛
  - التأكد من مدي فعالية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية الشرعية بالمؤسسة المالية الإسلامية والعمل على تطويره، وترسيخ استقلالية وتدعيمه ليتمكن من أداء دوره الرقابي بشكل فعال؛
  - التوصية بتعيين مراجع الحسابات الخارجي.
- ضمان الالتزام بالسلوك الأخلاقي وقواعد السلوك المهني الرشيد لكافة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية؛
- توفير المؤشرات اللازمة لتطبيق الرقابة والمساءلة في عمليات وقرارات هيئات الرقابة الشرعية؛
- يتوجب على هيئة الرقابة الشرعية المصادقة على السياسات المالية الإسلامية، وذلك لضمان خلو محتوياتها من أي عناصر غير متوافقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

الخلاصة:

تناولنا في هذه الدراسة عرض وتحليل لدور هيئات الرقابة الشرعية في تحقيق المصداقية الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وكذا إبراز دور مبادئ الحوكمة في تطوير أداءها، فقمنا بعرض أهمية القواعد الدولية للحوكمة بالنسبة لأعمال هيئات الرقابة الشرعية، ثم تناولنا متطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية، وتبين لنا أهمية الحوكمة في تسهيل عمل الهيئات الشرعية والحصول على المعلومات وممارسة الرقابة على مختلف جانب أداء المؤسسات المالية الإسلامية وزيادة الثقة فيها وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة.

وفي ختام هذه الدراسة يجب التأكيد على النقاط التالية:

- توفير دليل إرشادي لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية حول كيفية تأدية واجباتها المتعلقة بالقضايا الشرعية؛
- ضرورة استكمال الإطار القانوني ورفع كفاءة الهيئات الشرعية والأجهزة الإشرافية والرقابية للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- ضرورة إلمام أعضاء الهيئة الشرعية بالقواعد الاقتصادية والمالية والمحاسبة علاوة على تمكنهم من فقه المعاملات؛
- ينبغي تنشيط كيفية أداء الهيئة لواجباتها وذلك بالعمل على عقد اجتماعات دورية مع العاملين، وتنظيم اللقاءات والدورات التدريبية المساعدة في خلق فهم مشترك بين الهيئة والعاملين؛
- العمل إلى تكوين لجنة من الخبراء بدعم من البنك الإسلامي للتنمية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة لإعداد دراسة مرجعية وصياغة إطار عمل لحوكمة هيئات الرقابة الشرعية وتعميمه على المؤسسات المالية الإسلامية؛
- ضرورة تأسيس هيئة مهنية للمستشارين الشرعيين لتنظيم برنامج للتطوير المهني المستمر خاص بالمستشارين الشرعيين، وتحسين المؤهلات التي يجب الحصول عليها، والإشراف على سلوكياتهم؛
- العمل على عقد مؤتمرات لصياغة إطار لحوكمة هيئات الرقابة الشرعية من أجل تنظيمها وتجانسها لتحقيق عنصري الوضوح والثبات في أداء مهامها.

الهوامش والمراجع:

١- معيار الضبط الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار الرقابة الشرعية، البحرين، ص ١٥.

٢- رائد جميل جبر ومروان أبو الفضة: تقييم كفاءة وفاعلية نظام الرقابة على المصارف الإسلامية (دراسة ميدانية على البنك الإسلامي الأردني)، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني، جوان ٢٠٠٥، ص: ٣٥.

٣- فارس أبو معمر: أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها، المؤتمر الأول للمستجدات الفقهية في معاملات البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي الأردني، ١٩٩٤، ص: ٠٥.

٤- حسين حسين شحاتة: إطلالة إسلامية على الاتجاهات المعاصرة في المراجعة، مكتبة التقوى، ١٩٩٣، ص: ١٠٢.

٥- محمد أمين علي القطان: الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤، ص: ١٣.

٦- فارس أبو معمر: مرجع سابق، ص: ٠٥.

٧- حسين حسين شحاتة: دليل إرشادات المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية، دراسة مقدمة لمؤسسة النقد السعودي –الرياض، ٢٠٠٣، ص: ٣٦.

٨- فيصل عبد العزيز فرح: الرقابة الشرعية الواقع والمثال، المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي لجامعة أم القري، ٣١ ماي -١-٢ جوان ٢٠٠٥، ص: ١٦.

٩- حسن يوسف داود: الرقابة الشرعية في المصاريف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ١٩٩٦، ص: ١٥.

١٠- فيصل عبد العزيز فرح، مرجع سابق، ص: ٣٧.

١١- رائد جميل جبر ومروان أبو الفضة: مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مرجع سابق، ص: ٣٨.

١٢- الرجع السابق، ص: ٣٩.

١٣- إبراهيم عبد الحفيظ عبد الهادي: مدي مسئولية مراقب الحسابات في المؤسسات المالية الإسلامية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٩٠، ص: ٥٩.

١٤- عوف محمود الكفراوي: النقود والمصارف في النظام الإسلامي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، بدون تاريخ، ص: ٢٥٨-٢٥٩.

١٥- حسين حسين شحاتة: أصول المراجعة والرقابة في الإسلام، مرجع سابق، ص: ١٤٥.

١٦- محمد عبد الحكيم زعير: العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة المالية في المؤسسات الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد ١٨٣، بنك دبي الإسلامي، جويلية ١٩٩٦، ص: ٤٤.

١٧- عبد الحميد محمود البعلي: الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، دار التوفيق النموذجية للطباعة، ط١، ١٩٩١، ص: ٢١٨.

١٨- محمد أمين على القطان: الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤، ص: ٣٨.

١٩- عماد الزيادات: استقلالية هيئات الرقابة الشرعية وإلزامية فتاوها وقراراتها في المؤسسات المالية الإسلامية –مع نماذج تطبيقية تشريعية وعملية في المملكة الأردنية الهاشمية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة النجاح الوطنية، العدد ٠٧، ٢٠١١، ص: ١٨٨١.

٢٠- أحمد عبد العفو مصطفي العليات: الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، ٢٠٠٦، ص: ١٠٧.

٢١- عبد الحميد محمود البعلي: مرجع سابق، ص: ٢١٧.

22- Alamgir M, Corporate Governance: À Risk Perspective, paper presented to: Coorporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 2007, p: 7 - 8.

٢٣- طارق عبد العال حماد: حوكمة الشركات –شركات قطاع عام وخاص ومصارف، (مصر، الدار الجامعية، ٢٠٠٧)، ص: ٤.

24- Alain jounot, Christaine Lallement : Développement durable vers une nouvelle gouvernance des entreprises, Afnor, France, 2003, p .75.

25- Grant Kirkpatrick: The OECD principles as a reference point for good corporate governance, To a Regional Seminar on Corporate Governance for Banks in Asia, Hong Kong, 19-20 June 2006, p 03-04.

٢٦- سعيد بوهراوة، حليمة بوكروشة: حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية –تجربة البنك المركزي الماليزي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة ورقلة، عدد ٠٢، ٢٠١٥، ص: ١٠٨.

٢٧- محمود علي السرطاوي: حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات الدولية، ندوة الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية، الأردن، ٢١-٢٢ مارس ٢٠١٥، ص: ٠٢.

٢٨- حسين عبد المطلب الأسرج: حوكمة أنشطة الرقابة الشرعية وجودتها، ورقة بحث متاحة على الرابط www.academia.edu، تاريخ الاطلاع: ٢٠١٥/٠٥/١٢، ص: ٥٣

٢٩- حسين عبد المطلب الأسرج: حوكمة أنشطة الرقابة الشرعية وجودتها، مرجع سابق، ص: ٥٤.

٣٠- حسين عبد المطلب الأسرج: دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها، ورقة بحث متاحة على الرابط http ://papers.ssm.com/sol3/papers.cfm?abstract_id-2391931، تاريخ الاطلاع: ٢٠١٥/٠٥/١٢، ص: ٠٥.

٣١- حسين عبد المطلب الأسرج: دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها، مرجع سابق، ص: ٠٥.